الأمم المتحدة

A/68/438/Add.4

الجمعية العامة

Distr.: General
15 November 2013
Arabic
Original: English

**الدورة الثامنة والستون**

البند ١٩ (د) من جدول الأعمال

# التنمية المستدامة: حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

## تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة جولييت **هاي** (نيوزيلندا)

## أولا – مقدمة

١ – أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ١٩ من جدول الأعمال (انظر A/66/438، الفقرة ٢). واتخذ إجراء بشأن البند الفرعي (د) في الجلستين ٣٢ و ٣٦، المعقودتين في ٦ و ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. ويرد سرد لوقائع نظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.2/68/SR.32 و 36).

## ثانيا – النظر في مشروعي القرارين A/C.2/68/L.19 و A/C.2/68/L.44

٢ – وفي الجلسة ٣٢، المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل فيجي، باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان ”حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة“ (A/C.2/68/L.19)، وفيما يلي نصه:

**”إن الجمعية العامة،**

**”إذ تشير** إلى قراراتها ٥٣/٤٣ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ١١ جزءا، تحت الرمز A/68/438 و Add.1-10.

251113 251113 13-56939 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

و ٥٤/٢٢٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٦٢/٨٦ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٦٣/٣٢ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ و ٦٤/٧٣ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٦٦/٢٠٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٦٧/٢١٠ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وإلى القرارات والمقررات الأخرى المتعلقة بحماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة،

”**وإذ تشير أيضا** إلى مبادئ وأحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ولا سيما المبادئ المتمثلة في الإنصاف والمسؤوليات المشتركة، وإن كانت متباينة، وقدرات كل طرف من الأطراف،

”**وإذ تشير كذلك** إلى الاعتراف بأن الطابع العالمي لتغير المناخ يتطلب أقصى ما يمكن من التعاون من جانب جميع البلدان ومشاركتها في استجابة دولية فعالة وملائمة على أساس مبدأ الإنصاف ووفقا لمبدأ المسؤوليات المشتركة، وإن كانت متباينة، ووفقا لقدرات كل منها وظروفها الاجتماعية والاقتصادية،

”**وإذ تسلم** بضرورة أن تضطلع البلدان المتقدمة النمو الأطراف في الاتفاقية بدور قيادي في مكافحة تغير المناخ والآثار المناوئة المترتبة عليه،

”**وإذ تشير** إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ) والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ والوثيقة الختامية للدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية والوثيقة الختامية للدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو اللتين عقدتا في بالي، إندونيسيا في الفترة من ٣ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ والوثائق الختامية لجميع الدورات وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية وإعلان موريشيوس واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية وبرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا الذي عقد في اسطنبول، تركيا في الفترة من ٩ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١،

''**وإذ تشير أيضا** إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ المعنونة ''المستقبل الذي نصبو إليه''،

''**وإذ تعيد تأكيد** التزامها بالهدف النهائي للاتفاقية وهو تثبيت تركزات غازات الاحتباس الحراري في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون تدخل الإنسان بشكل خطير في نظام المناخ، وإذ تعيد أيضا تأكيد ضرورة بلوغ ذلك المستوى في فترة زمنية تسمح بأن تتكيف النظم الإيكولوجية بشكل طبيعي مع تغير المناخ ويضمن عدم تعرض إنتاج الأغذية للخطر ويمكن من المضي قدما بالتنمية الاقتصادية على نحو مستدام،

''**وإذ تعيد أيضا تأكيد** الالتزامات المالية للبلدان المتقدمة النمو الأطراف في الاتفاقية وفي بروتوكول كيوتو والبلدان المتقدمة النمو الأخرى الأطراف المدرجة في المرفق الثاني للاتفاقية بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو،

''**وإذ تعيد كذلك تأكيد** أن للاتفاقية دورا رئيسيا تؤديه في مواجهة تغير المناخ،

''**وإذ تقر** بضرورة إشراك مجموعة واسعة من الجهات المعنية على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي، بما فيها الحكومات على كل من الصعيد الوطني ودون الوطني والمحلي، والمشاريع التجارية الخاصة والمجتمع المدني، بما يشمل الشباب والأشخاص ذوي الإعاقة، وبأهمية المساواة بين الجنسين ومشاركة المرأة والشعوب الأصلية على نحو فعال في اتخاذ إجراءات فعالة فيما يتعلق بتغير المناخ بجميع جوانبه،

''١ - **تحيط علما** مع التقدير بالوثيقة الختامية للدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والوثيقة الختامية للدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو اللتين استضافتهما حكومة قطر في الدوحة في الفترة من ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛

''٢ - **تؤكد** من جديد أن تغير المناخ هو واحد من أكبر التحديات في عصرنا، وتعرب عن جزعها الشديد إزاء استمرار ارتفاع مستوى انبعاثات غازات الاحتباس الحراري على الصعيد العالمي، ولا يزال يساورها قلق بالغ لأن جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، قليلة المنعة في مواجهة الآثار المناوئة المترتبة على

تغير المناخ ولأنها تعاني بالفعل من تفاقم تلك الآثار، ومن بينها الجفاف المستمر والظواهر الجوية المتطرفة وارتفاع مستوى سطح البحر والتحات الساحلي وتحمض المحيطات، مما يشكل خطرا أكبر يهدد الأمن الغذائي والجهود المبذولة للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، وتشدد في هذا الصدد على أن التكيف مع تغير المناخ يشكل أولوية آنية ملحة على الصعيد العالمي؛

''٣ - **تقر** بضرورة الاستفادة من الزخم السياسي الحالي لتحقيق الهدف النهائي للاتفاقية وإحراز مزيد من التقدم في المفاوضات المتعلقة بتغير المناخ؛

''٤ - **تحيط علما** بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ الذي عقد في الدوحة؛

''٥ - **تلاحظ مع التقدير** أن حكومة بولندا ستستضيف الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في وارسو في الفترة من ١١ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣؛

''٦ - **تسجل** تشجيعها الدول الأعضاء على أن تتوخى من مشاركتها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ في وارسو تحقيق نتائج طموحة وشاملة ومتوازنة بالاستفادة من التقدم المحرز في إطار خطة عمل بالي والمقررات المتخذة في كانكون، المكسيك وفي ديربان، جنوب أفريقيا وفي الدوحة، والتعجيل بإحراز التقدم نحو تنفيذ هذه المقررات على نحو تام عن طريق المفاوضات الجارية في محافل منها الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو؛

''٧ - **تحيط علما** بالقرار الذي اتخذه مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، في دورته الثامنة عشرة بشأن النتائج المتفق عليها عملاً بخطة عمل بالي، القاضي بأن تعمل الأطراف على وجه الاستعجال نحو تحقيق خفض حاد في الانبعاثات العالمية لغازات الدفيئة بالقدر المطلوب لإبقاء ارتفاع المتوسط العالمي لدرجة الحرارة دون درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الثورة الصناعية ولبلوغ سقف للانبعاثات العالمية لغازات الدفيئة في أقرب وقت ممكن، بما يتماشى مع المعرفة العلمية وحسبما هو موثق في تقرير التقييم الرابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، مؤكداً من جديد أن الإطار الزمني لبلوغ السقف سيكون أطول في البلدان النامية، وأن جهود الأطراف ينبغي أن تُبذل على أساس الإنصاف ومسؤوليات البلدان المشتركة

وإن كانت متباينة وفقاً لقدرات كل منها، ومَدِّ البلدان النامية بالتمويل والتكنولوجيا وبناء القدرات من أجل دعم إجراءات التخفيف والتكيف لديها بموجب الاتفاقية، وأن تراعي متطلبات الوصول العادل إلى التنمية المستدامة، ومسألة بقاء البلدان، وحماية سلامة أُمِّنا الأرض؛

"٨ - **تحيط علما أيضا** بقرار مؤتمر الأطراف في الاتفاقية القاضي بتمديد برنامج العمل المتعلق بالتمويل الطويل الأجل بسنة واحدة إلى نهاية عام ٢٠١٣، بغية إرشاد البلدان المتقدمة الأطراف في جهودها الرامية إلى تحديد سبل زيادة تعبئة التمويل المتعلق بالمناخ بحيث يبلغ ١٠٠ بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة سنوياً بحلول عام ٢٠٢٠، من مصادر عامة وخاصة وبديلة في سياق إجراءات التخفيف المجدية وشفافية التنفيذ، وإرشاد الأطراف في تعزيز بيئاتها التمكينية وأطرها السياساتية من أجل تيسير تعبئة التمويل المتعلق بالمناخ وتوزيعه بفعالية في البلدان النامية؛

"٩ - **تحيط علما كذلك** بقرار مؤتمر الأطراف في الاتفاقية أن يحدد ويبحث في عام ٢٠١٣ خيارات بشأن مجموعة من الإجراءات التي يمكنها أن تتدارك قصور مستوى الطموح على مدى الفترة ما قبل عام ٢٠٢٠، بغية تحديد المزيد من الأنشطة لخطة عمله في عام ٢٠١٤، بما يكفل بذل أكبر قدر ممكن من جهود التخفيف في إطار الاتفاقية، وقراره أن ينظر الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز في عناصر مشروع نص تفاوضي في أجل أقصاه موعد دورته المقرر عقدها بالتزامن مع الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف المقرر عقدها في الفترة من ٣ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بغية إتاحة نص تفاوضي قبل أيار/مايو ٢٠١٥؛

"١٠ - **تحيط علما** بتسليم مؤتمر الأطراف بأن عمل الفريق العامل المخصص ينبغي أن يسترشد بمبادئ الاتفاقية؛

"١١ - **تلاحظ باهتمام** مبادرة الأمين العام الداعية إلى عقد مؤتمر قمة لقادة العالم بشأن تغير المناخ في عام ٢٠١٤؛

"١٢ - **تدعو** أمانة الاتفاقية إلى أن تقدم، عن طريق الأمين العام، تقريرا عن أعمال مؤتمر الأطراف إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين؛

”١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يرصد في اقتراحه للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ اعتمادات لدورات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية ولهيئتيه الفرعيتين؛

”١٤ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين البند الفرعي المعنون ”حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة“ في إطار البند المعنون ”التنمية المستدامة““.

٣ - وفي الجلسة ٣٦، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان ”حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة“ (A/C.2/68/L.44)، عرضه مقرر اللجنة بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/68/L.19.

٤ - وفي الجلسة نفسها، وافقت اللجنة، بناء على اقتراح من الرئيس، على عدم تطبيق الحكم ذي الصلة من المادة ١٢٩ من النظام الداخلي للجمعية العامة والشروع في البت في مشروع القرار.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/68/L.44 لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية.

٦ - وفي الجلسة نفسها، قام ميسر مشروع القرار، فروخ خان (باكستان)، بتصويب مشروع القرار شفويا (انظر A/C.2/68/SR.36).

٧ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/68/L.44، بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ١٠).

٨ - وفي أعقاب اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيان كل من ممثلي الولايات المتحدة الأمريكية واليابان (انظر A/C.2/68/SR.36).

٩ - وعلى ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/68/L.44، سحب مقدمو مشروع القرار A/C.2/68/L.19 مشروع قرارهم.

## ثالثا – توصية اللجنة الثانية

١٠ – توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

### حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

**إن الجمعية العامة،**

**إذ تشير** إلى قراراتها ٥٣/٤٣ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٢٢٢/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٨٦/٦٢ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٣٢/٦٣ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ و ٧٣/٦٤ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٥٦/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٠٠/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢١٠/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وإلى القرارات والمقررات الأخرى المتعلقة بحماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة،

**وإذ تشير أيضا** إلى أهداف ومبادئ وأحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[(١)]،

**وإذ يساورها القلق** لأن الأنشطة البشرية ما فتئت تؤدي إلى زيادة كبيرة في تركزات غازات الاحتباس الحراري في الغلاف الجوي، ولأن هذه الزيادة تؤدي إلى تفاقم الأثر الطبيعي للاحتباس الحراري، ولأن ذلك سيسفر في المتوسط عن احترار إضافي لسطح الأرض وللغلاف الجوي ويمكن أن يؤثر سلبيا على النظام الإيكولوجي الطبيعي وعلى البشرية،

**وإذ تسلم** بضرورة أن تضطلع البلدان المتقدمة النمو الأطراف في الاتفاقية بدور قيادي في مكافحة تغير المناخ والآثار المناوئة المترتبة عليه،

**وإذ تشير** إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية[(٢)] وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة[(٣)]، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ

---

(١) انظر: United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(٢) القرار ٢/٥٥.

(٣) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس – ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

للتنفيذ)[٤]، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[٥]، والوثائق الختامية للدورات الثالثة عشرة إلى الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وللدورات الثالثة إلى الثامنة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[٦]، وإعلان موريشيوس[٧]، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[٨]، وبرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا الذي عقد في اسطنبول، تركيا، في الفترة من ٩ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١[٩]،

**وإذ تشير أيضا** إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“[١٠]،

**وإذ تعيد تأكيد** التزامها بالهدف النهائي للاتفاقية وهو تثبيت تركزات غازات الاحتباس الحراري في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون تدخل الإنسان بشكل خطير في نظام المناخ، وإذ تعيد أيضا تأكيد ضرورة بلوغ ذلك المستوى في فترة زمنية تسمح بأن تتكيف النظم الإيكولوجية بشكل طبيعي مع تغير المناخ ويضمن عدم تعرض إنتاج الأغذية للخطر ويمكن من المضي قدما بالتنمية الاقتصادية على نحو مستدام،

**وإذ تعيد أيضا تأكيد** الالتزامات المالية للبلدان المتقدمة النمو الأطراف والبلدان المتقدمة النمو الأخرى الأطراف المدرجة في المرفق الثاني للاتفاقية بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو،

---

(٤) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٥) القرار ١/٦٠.

(٦) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٧) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٨) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٩) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع 11.II.A.1)، الفصل الثاني.

(١٠) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

**وإذ تسلم** بأهمية توخي الشفافية في وقائع مؤتمر الأطراف في الاتفاقية واجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

**وإذ تلاحظ** قرار مؤتمر الأطراف في الاتفاقية القاضي باعتماد وثيقة في شكل بروتوكول أو صك قانوني آخر أو وثيقة ختامية متفق عليها تكون ذات حجية قانونية في إطار الاتفاقية وتسري على جميع الأطراف، وذلك في دورته الحادية والعشرين المقرر عقدها من ٢ إلى ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وببدء نفاذها وتنفيذها ابتداء من عام ٢٠٢٠،

١ - **تحيط علما** بالوثيقة الختامية للدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والوثيقة الختامية للدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو اللتين استضافتهما حكومة قطر في الدوحة في الفترة من ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛

٢ - **تؤكد من جديد** أن تغير المناخ هو واحد من أكبر التحديات في عصرنا، وتعرب عن جزعها الشديد إزاء استمرار ارتفاع مستوى الانبعاثات العالمية لغازات الاحتباس الحراري، ولا يزال يساورها قلق بالغ لأن جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، قليلة المنعة في مواجهة الآثار المناوئة المترتبة على تغير المناخ ولأنها تعاني بالفعل من تفاقم تلك الآثار، ومن بينها الجفاف المستمر والظواهر الجوية الشديدة وارتفاع مستوى سطح البحر والتحات الساحلي وتحمض المحيطات، مما يشكل خطرا أكبر يهدد الأمن الغذائي والجهود المبذولة للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، وتشدد في هذا الصدد على أن التكيف مع تغير المناخ يشكل أولوية آنية ملحة على الصعيد العالمي؛

٣ - **تقر** بضرورة الاستفادة من الزخم السياسي الحالي لتحقيق الهدف النهائي للاتفاقية وإحراز مزيد من التقدم في المفاوضات المتعلقة بتغير المناخ؛

٤ - **تحيط علما** بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ الذي عقد في الدوحة[١١]؛

٥ - **تلاحظ** أن الأطراف في بروتوكول كيوتو اعتمدت تعديل الدوحة لبروتوكول كيوتو[١٢]؛

---

(١١) A/68/260، الفرع الأول.

(١٢) انظر: FCCC/KP/CMP/2012/13/Add.1، القرار 1/CMP.8.

٦ - **تلاحظ مع التقدير** استضافة حكومة بولندا الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في وارسو في الفترة من ١١ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣؛

٧ - **تسجل تشجيعها** الدول الأعضاء على أن تتوخى من مشاركتها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ في وارسو تحقيق نتائج طموحة وموضوعية ومتوازنة بالاستفادة من نتائج خطة عمل بالي والقرارات المتخذة في كانكون، المكسيك وفي ديربان، جنوب أفريقيا وفي الدوحة، والتعجيل بإحراز التقدم نحو تنفيذ هذه القرارات على نحو تام عن طريق المفاوضات الجارية في محافل منها الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو؛

٨ - **تحيط علما** بالقرار 1.CP/18 الذي اتخذه مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في دورته الثامنة عشرة[١٣] والذي أشار فيه إلى أن القرار يشكل، إلى جانب القرارات المتخذة في دورتيه السادسة عشرة والسابعة عشرة، النتائج المتفق عليها عملا بقراره 1/CP.13.

٩ - **تحيط علما أيضا** بقرار مؤتمر الأطراف القاضي بأن تعمل الأطراف على وجه الاستعجال على تحقيق خفض حاد في الانبعاثات العالمية لغازات الاحتباس الحراري بالقدر المطلوب لإبقاء ارتفاع المتوسط العالمي لدرجة الحرارة دون درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الثورة الصناعية ولبلوغ سقف للانبعاثات العالمية لغازات الاحتباس الحراري في أقرب وقت ممكن، بما يتماشى مع المعرفة العلمية وحسبما هو موثق في تقرير التقييم الرابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، مع تحديد التأكيد على أن الإطار الزمني لبلوغ السقف سيكون أطول في البلدان النامية[١٣]؛

١٠ - **تحيط علما كذلك** بقرار مؤتمر الأطراف القاضي بأن جهود الأطراف ينبغي أن تُبذل على أساس الإنصاف ومسؤوليات البلدان المشتركة وإن كانت متباينة وفقاً لقدرات كل منها، ومَدِّ البلدان النامية بالتمويل والتكنولوجيا وبناء القدرات من أجل دعم إجراءات التخفيف والتكيف لديها بموجب الاتفاقية، وأن تراعي متطلبات الوصول العادل إلى التنمية المستدامة، ومسألة بقاء البلدان، وحماية سلامة أُمِّنا الأرض[١٣]؛

١١ - **تحيط علما** بقرار مؤتمر الأطراف القاضي بتمديد برنامج العمل المتعلق بالتمويل الطويل الأجل بسنة واحدة إلى نهاية عام ٢٠١٣، بغية إرشاد البلدان المتقدمة النمو الأطراف في جهودها الرامية إلى تحديد سبل زيادة تعبئة التمويل المتعلق بالمناخ بحيث يبلغ

(١٣) انظر: FCCC/CP/2012/8/Add.1، القرار 1/CP.18.

١٠٠ بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة سنوياً بحلول عام ٢٠٢٠، من مصادر عامة وخاصة وبديلة في سياق إجراءات التخفيف المجدية وشفافية التنفيذ، وإرشاد الأطراف فيما يتعلق بتعزيز بيئاتها التمكينية وأطرها السياساتية من أجل تيسير تعبئة التمويل المتعلق بالمناخ وتوزيعه بفعالية في البلدان النامية[١٣]؛

١٢ - **تلاحظ** تصميم مؤتمر الأطراف المعرب عنه في قراره 2/CP/18 على اعتماد وثيقة في شكل بروتوكول أو صك قانوني آخر أو وثيقة ختامية متفق عليها تكون ذات حجية قانونية في إطار الاتفاقية وتسري على جميع الأطراف في دورته الحادية والعشرين[١٤]،

١٣ - **تحيط علما** بقرار مؤتمر الأطراف القاضي بأن ينظر الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز في عناصر مشروع نص تفاوضي في أجل أقصاه موعد دورته المقرر عقدها بالتزامن مع الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف المقرر عقدها في الفترة من ٣ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بغية إتاحة نص تفاوضي قبل أيار/مايو ٢٠١٥[١٤]؛

١٤ - **تحيط علما أيضا** بقرار مؤتمر الأطراف القاضي بتحديد واستكشاف خيارات في عام ٢٠١٣ بشأن طائفة من الإجراءات يمكن أن تتيح تدارك قصور مستوى الطموح على مدى فترة ما قبل عام ٢٠٢٠، بغية تحديد المزيد من الأنشطة لخطة عمله في عام ٢٠١٤، بما يكفل بذل أكبر قدر ممكن من جهود التخفيف في إطار الاتفاقية[١٤]؛

١٥ - **تلاحظ** تسليم مؤتمر الأطراف بأن تغير المناخ يشكل تهديدا ملحا قد لا يزول يحدق بالمجتمعات البشرية وبالكوكب وبأنه يجب بالتالي على جميع الأطراف التصدي له على سبيل الاستعجال، واعترافه بأن الطابع العالمي لتغير المناخ يستلزم تعاون جميع البلدان على أوسع نطاق ممكن ومشاركتها في استجابة دولية فعلية ومناسبة من أجل تسريع وتيرة خفض الانبعاثات العالمية لغازات الاحتباس الحراري، وتلاحظ أيضا اعتراف مؤتمر الأطراف بأن الفريق العامل المخصص سيسترشد في أعماله بمبادئ الاتفاقية[١٤]؛

١٦ - **تسلم** بضرورة إشراك طائفة عريضة من الجهات المعنية على كل من المستوى العالمي والإقليمي والوطني والمحلي، بما فيها الحكومات الوطنية ودون الوطنية والمحلية والأوساط العلمية والأعمال التجارية الخاصة والمجتمع المدني، وكذلك الشباب

(١٤) المرجع نفسه، القرار 2/CP/18.

والأشخاص ذوو الإعاقات، وبأهمية المساواة بين الجنسين والمشاركة الفعلية للنساء والشعوب الأصلية في فعالية التدابير المتخذة في جميع جوانب تغير المناخ؛

١٧ - **تحيط علما مع التقدير** بإعلان الأمين العام عن عقد مؤتمر قمة معني بالمناخ في عام ٢٠١٤؛

١٨ - **تدعو** أمانة الاتفاقية إلى أن تقدم، من خلال الأمين العام، تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين عن أعمال مؤتمر الأطراف؛

١٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يدرج في ميزانيته البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ اعتمادات خاصة بدورات مؤتمر الأطراف وأجهزته الفرعية؛

٢٠ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين البند الفرعي المعنون ''حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة'' في إطار البند المعنون ''التنمية المستدامة''.